

## 245002 - حكم الوقاية من العين بالوضوء الجماعي

### السؤال

بعض النسوة تعودن في كل لقاء بأن يقمن بالوضوء في وعاء ماء ثم تقوم إحداهن أو كلهن باستخدامه من باب الوقاية من العين احتياطاً ، ولو لم تكن أو يكنّ قد وقعن في ذلك ، وهم على ذلك دائماً ، فما الحكم ؟

### الإجابة المفصلة

الذي ورد في السنة أن اغتسال العائن ينفع في علاج المصاب بالعين .  
ولم يرد في السنة أن استعمال هذه الطريقة تفيد في دفعه قبل وقوعه ، أو ما يدل على مشروعيتها فعلها لمن لم يصب بالعين مع من لم يتحقق أو يظن أنه أصابه بالعين .  
ولذلك ففعلها من باب الاحتياط والوقاية غير مشروع .  
والذي يدفع العين ويحفظ منها هو تحصين النفس بالأذكار والمعوذات الواردة في السنة النبوية ، وقد سبق بيانها في جواب السؤال : (11359) ، (20954) .  
وقد عرضنا هذا السؤال على شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله تعالى فقال :  
" هذا غلط لا ينبغي ، وانسياق مع الشكوك والوساوس والأوهام دون موجب " انتهى .  
وينظر جواب السؤال : (221553) ، (146637) .  
والله أعلم .